5165 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي وأبو بكر بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على بن وهب وأنا أسمع أخبرك يونس بن يزيد عن بن شهاب قال حدثني عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي على السفر صلاة وأقرت الحضر في أتمها ثم ركعتين فرضها حين الصلاة الله فرض Y قالت A الفريضة الأولى رواه مسلم في الصحيح عن حرملة بن يحيى وغيره عن بن وهب وأخرجه البخاري من وجه آخر عن بن شهاب